

تقرير زيارة مركز الإصلاح والتأهيل النموذجي – العاشر من رمضان

التاريخ: الإثنين 19 مايو 2025

جهة الزيارة: المجلس القومي لحقوق الإنسان

أولاً: مقدمة

في إطار الولاية القانونية للمجلس القومي لحقوق الإنسان بزيارة أماكن الاحتجاز، وفقاً للمادة (3) فقرة (16) من القانون رقم 94 لسنة 2003 والمعدل بالقانون رقم 197 لسنة 2017، قام المجلس بزيارة ميدانية لمركز الإصلاح والتأهيل النموذجي "بالعاشر من رمضان"، أحد مراكز الإصلاح الحديثة المنشأة ضمن تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان الصادرة في سبتمبر 2021، والتي تهدف إلى تعزيز كرامة المحتجزين وإعادة تأهيلهم وفقاً لأعلى المعايير الدولية، بما في ذلك القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا).

ثانياً: منهجية الزيارة

- تاريخ الزيارة: الإثنين 19 مايو 2025
- مكان الزيارة: مركز الإصلاح والتأهيل النموذجي – العاشر من رمضان
- أعضاء البعثة:
 - د. هاني إبراهيم – الأمين العام للمجلس
 - د. نهى طلعت عبد القوي – عضو المجلس
 - أ. عصام شيحة – عضو المجلس
 - فريق الباحثين: أ. خالد معروف، أ. محمد صلاح، أ. بسام سمير، أ. نهال بدوي

طرق جمع المعلومات:

- جولة ميدانية داخل مركز الإصلاح والتأهيل
- مقابلات مع النزلاء وذويهم
- مناقشات مع المسؤولين
- مراجعة ميدانية للبنية التحتية والخدمات

ثالثاً: نتائج الزيارة حسب محاور قواعد نيلسون مانديلا

1- الكرامة والمعاملة الإنسانية (المادة 1)

تلاحظ للبعثة التزام واضح بمعاملة النزلاء باحترام وكرامة، في بيئة نظيفة ومنظمة، مع جهود ملموسة لتغيير الصورة النمطية لأماكن الاحتجاز وتحقيق فلسفة الإصلاح والتأهيل.

2- المرافق الصحية والرعاية الطبية (المواد 24-35)

تفقدت البعثة المركز الطبي المزود بـ 28 عيادة تخصصية، 29 سريرًا للعناية المركزة، 4 غرف عمليات، وحدة غسيل كلوي، حضانات أطفال، قسم للطب النفسي وعلاج الإدمان...

3- التعليم والثقافة (المواد 91-106)

رُصد وجود: فصول دراسية ومدارس فنية، مكتبة متنوعة، قاعات للمحاضرات والامتحانات، أنشطة فنية كالرسم والنحت والخزف.

4- العمل والإنتاج (المواد 96-103)

شاهدت البعثة مشروعات إنتاجية تهدف لتعليم النزلاء حرفاً نافعة منها (النجارة وصناعة الأثاث وصناعة الملابس)

5- الاتصال بالعالم الخارجي (المواد 58-63)

تتوفر بيئة ملائمة للزيارات، أماكن استقبال الزوار مجهزة، وسائل نقل داخلية، لقاءات دورية مع ذويهم.

6- الصحة النفسية وعلاج الإدمان (المادة 31)

وحدة متخصصة تقدم العلاج من خلال العيادات وجلسات فردية ومحاضرات، إشراف نفسي متخصص.

7- الترفيه والترويح

ملاعب رياضية، نشاطات موسيقية وغنائية، مشغولات يدوية للفئات النسائية.

8- حقوق النساء والأمهات النزليات (المادة 28 و110)

منطقة منفصلة للنساء، حضانة مجهزة للأطفال حتى سن عامين، أنشطة تأهيلية.

9- حرية الدين (المادة 65)

وجود مسجد وكنيسة داخل المركز، برامج دينية منتظمة.

10- الحق في التقاضي والمحاكمة العادلة (المادة 41)

وجود مجمع محاكم داخل المركز، تسهيل إجراءات التقاضي، تقليل مشكلات النقل وتأمين الجلسات.

رابعاً: ملاحظات عامة

- يتضح من الجولة حرص الدولة على تطبيق فلسفة إصلاحية حديثة تركز على الكرامة، التعليم، التأهيل، والرعاية المتكاملة.
- إدخال مفاهيم غير مسبقة مثل استغلال مهارات النزلاء وتحويل طاقتهم إلى قيمة إنتاجية ملموسة.
- التوزيع الجغرافي لمراكز الإصلاح يراعي البعد الإنساني بخصوص تسهيل الزيارات.
- وجود إشراف صحي ونفسي يعزز الحق في الحياة والصحة.
- اعتماد المركز على المعايير الدولية في التهوية، الإضاءة، والتصميم المعماري يعكس التزاماً واضحاً بقواعد نيلسون مانديلا.

خامساً: التوصيات

- استمرار وتوسيع برامج التأهيل النفسي والاجتماعي.
- ضمان التدريب المستمر للعاملين بمراكز الإصلاح والتأهيل على المعايير الدولية.
- دعم وتوسيع فرص التعليم الرسمي والمهني داخل المركز.
- تعزيز دور الرقابة المجتمعية من خلال زيارات حقوقية دورية.

إنتهى،

تحريراً في: 20 مايو 2025

أعد التقرير: أ. خالد معروف

جهة الإصدار: المجلس القومي لحقوق الإنسان - مصر